

بسم الله الرحمن الرحيم

هيئة الأوراق المالية



الرقم: 2074/112

التاريخ: 2014/8/25

تعميم

السادة/ الشركات المساهمة العامة المحترمين

تحية طيبة،

بالإشارة إلى احكام الفقرتين (ب،ج) من المادة (14) من تعليمات شراء الشركات المساهمة العامة للأسهم الصادرة عنها "أسهم الخزينة" لسنة 2014 والتي تنص على مايلي:-

- (14/ب) "يحظر على الشركة التابعة والزميلة تملك أسهم في الشركة الام".
- (14/ج) "على الشركات التابعة والزميلة توفير اوضاعها وفقاً لاحكام الفقرة (ب) اعلاه خلال فترة اقصاها 2015/6/30 ولللمجلس ولاسباب مبررة تمديد فترة توفير الاوضاع وفقاً لما تقتضيه المصلحة العامة".

ولتمكين الهيئة من تطبيق التعليمات المذكورة أرجو تزويدنا بما يلي:-

- 1- كشف يبين اسماء الشركات التابعة والزميلة لشركتكم.
- 2- كشف يبين عدد الأسهم المملوكة من قبل الشركات التابعة والزميلة في شركتكم.

شاكراً لكم تعاونكم

واقبلوا فائق الاحترام،،،

محمد صالح الحوراني

رئيس هيئة الأوراق المالية

نسخة: دائرة تكنولوجيا المعلومات

دائرة الاتصال والاعلام

14